٣٢ ـ باب إِثْم قاطِعِ الرَّحِم

٦٤ ـ حدَّثنا عبدُ الله بن صالح قال: حدَّثني الليث قال: حدَّثني عقيل، عن ابن شهاب: أخبرني محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم: أن جُبَيرَ بن مُطْعِم أخبره: أنَّهُ سمعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لا يدخلُ الجنّةَ قاطعُ رَحِمٍ»(١).

٦٥ ـ حدَّثنا حجَّاج بنُ مِنْهَال قال: حدَّثنا شُعبة قال: أخبرني محمَّدُ بنُ عبد الجبار قال: سمعتُ محمَّد بنَ كعب: أنه سمع أبا هريرة يحدِّثُ عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الرَّحِمَ شَجْنةٌ من الرَّحمن، تقول: يا ربِّ إنِّي ظُلِمْتُ! يا ربِّ إنِّي قُطِعْتُ! يا ربِّ إنِّي؛ إنِّي! فيجيبُهَا: أَلاَ ترضينَ أنْ أقطعَ من قطعَكِ، وأصلَ مَنْ وصلَكِ؟»(٢).

٦٦ ـ حدَّثنا آدم بنُ أبي إياس قال: حدَّثنا ابن أبي ذئب قال: حدَّثنا سعيد بن سَمْعان قال: سمعت أبا هريرة يتعوَّذ من إمارة الصبيان والسفهاء. فقال سعيد بن سمعان: فأخبرني ابن حسنةَ الجُهَنِي أنه قال لأبي هريرة: ما آيةُ ذلك؟ قال: «أن تُقطعَ الأرحامُ، ويُطاع المُغْوِي، ويعصى المرشد»(٣).

٣٣ ـ باب عُقوبة قاطعِ الرَّحِم في الدّنيا

٦٧ ـ حدَّثنا آدَمُ قال: حدَّثنا شعبة قال: حدَّثنا عيينة بن عبد الرَّحمٰن

= وانظر: ـ إن شئت ـ «فيض القدير» للمناوي (٢/ ٣٤٠). وقد ضعفه الشيخ الألباني في تخريجه.

(١) أخرجه البخاري (٥٩٨٤)، ومسلم (٢٥٥٦)، وأبو داود (١٦٩٦)، والترمذي (١٩٠٩).

(٢) أخرجه بلفظ مقارب أحمد في «المسند» (٢/ ٣٨٣). ومُخْتَصَراً الأصبهانيُّ في «الحِلْية» (٣/ ٢٢٠). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ١٥٠) عن رواية أحمد: رجاله رجال محمد بن عبد الجبار وهو ثقة. وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣/ ٢٣٠): رواه أحمد بإسناد جيد قوي وابن حبان في «صحيحه».

(٣) ذكره الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» (٣٤/ ٤٣٤). وقال الشيخ الألباني في تخريجه: صحيح دون رواية الجهني لأنه مجهول العين.

قال: سمعت أبي يحدِّث، عن أبي بَكْرَةَ قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ ذنبٍ أحْرَى أن يُعجِّلَ اللَّهُ لصاحبِهِ العُقوبةَ في الدّنيَا ـ معَ ما يُدَّخِرُ لهُ في الآخرةِ ـ مِن قَطِيعَةِ الرَّحِمِ والبَغْي»[(١)].

٣٤ ـ باب ليس الواصلُ بالمُكافىء

٦٨ ـ حدَّثنا محمَّدُ بنُ كثير قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش والحسن بن عمرو وفِطر، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو ـ قال سفيان: لم يرفعه الأعمش إلى النَّبِيِّ ﷺ، ورفعه الحسن وفِطر عن النَّبيِّ ﷺ ـ قال: «ليسَ الوَاصِلُ بالمُكَافِىء، ولكنّ الوَاصِلَ الذي إذا قُطِعَتْ رحمُهُ وصلَها»[(٢)].

٣٥ ـ باب فَضْل مَنْ يَصِلُ ذا الرَّحِم الظّالم

٦٩ ـ حدَّثنا مالك بنُ إسماعيل قال: حدَّثنا عيسى بن عبد الرَّحمٰن، عن طلحة، عن عبدِ الرَّحمٰن بن عَوْسَجَة، عن البَرَاءِ قال: جاءَ أعرابيٌّ فقالَ: يا نبيَّ اللَّهِ علِّمني عملاً يُدْخِلُنِي الجنَّةَ؟ قال: «لئِنْ كنتَ أقصَرتَ الخُطْبَةَ لقد أعرضتَ المسألةَ: أعتقِ النَّسَمَةَ، وفُكَّ الرَّقَبةَ». قال: أو ليستا واحداً؟ قال: «لا؛ عِتْقُ النَّسَمَةِ أن تعتقَ النَّسَمة، وفَكُّ الرَّقبةِ أنْ تُعِينَ على الرَّقبةِ، والمنيحةُ الرَّغُوبُ، والفيء على ذِي الرَّحِم؛ فإنْ لَمْ تُطِقْ ذلك: فأْمُرْ بالمعروف، وانْهَ عن المُنكرِ، فإنْ لم تُطِقْ ذلكَ: فكُفَّ لسانَكَ، إلّا مِنْ خيرٍ»[(٣)].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٠٢) والترمذي (٢٥١١) وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه (٤٢١١)، وابن حبان في «صحيحه» (٢/ ٢٠١)، وأحمد في «المسند» (٥/ ٣٦ و٣٨) والبيهقي في «الشُّعب» (٦/ ٢٢٢) والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٦٢) وصححه. لكن الحافظ الذهبي حذفه من «التلخيص» فلم يذكره. وصححه الشيخ الألباني في تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٩١)، وأبو داود (١٦٩٧)، والترمذي (١٩٠٨).
قال الحافظ في «فتح الباري» (١٠/ ٤٢٣): أي: الذي يعطي لغيره نظير ما أعطاه ذلك الغير.

(٣) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢/ ٩٨)، والطيالسي في «مسنده» (١٠٠) قال =